م رحمانى على ش الصغرى لان تكليف الخ بالايمان حاصل من ا ول الخلقة وليس
موقوف على ارسال رسول اليهم وهو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم قوله وصفيه
اى الذى اصطفاه من خلقه بمعنى اختاره و قوله وخليله من الخلة بالفتح وهى
الحاجة او بالضم وهى صفاء المودة وتخللها فى القلب فلا تدع فيه خلة الا ملأته
وأثره على جبينه جريا على ما ذهب جماعة كالزمخشرى من ان الخلة ارفع اذ هى اخص
من المحبة لانها اخلصها فنفتها بينها ومن ثم اخبر نبينا بان الله اتخذه خليلا ونفى
ان يكون له خليل غير ربه مع اخباره بمحبته لجماعة من اصحابه قال ابن القيم وظنت
ان المحبة ارفع وان ابراهيم خليل ومحمد حبيب غلط وجهل لان كلا منهما اتصف
بالوصفين والخلاف انما هو فى الافضلية المستندة الى احد الوصفين
والذى قامت عليه الادلة ان خلة كل منهما افضل من محبته واحتضانهما
لتوفر معناها التام فيهما اكثر من بقية الانبياء ولكون هذا التوفر
فى نبينا اكمل منه فى ابراهيم كانت خلته ارفع من خلة ابراهيم هذا حاصل
ما ذكره جمع فى ثم الاربعين او يريد قول بعضهم اثر الخليل على الحبيب لاجل
المسجد لا انه لافضليته ايضا قوله امام اى مقدم على كل مقدم
وقوله وعلى آله هو عطف على ضمير عليه فى حيز الصلاة التى هى فى ضمن الشهادة
ولو اخر جملة الصلاة عن جملة الشهادة لكان موافقا لما لوفى المعروف
اه قال وهذا على النسخة التى ليس فيها اعاده صلى الله عليه قوله واصحابه
جمع صاحب خلافا للجوهرى ونظيره شاهد وأشهاد وقال فى التنزيل يوم
يقوم الاشهاد وقال بعض اهل التفسير جمع شاهد اه تصريح وقال بعض
الشيخ وصحبه اسم جمع لصاحب قوله وازواجه قال النووى فى تهذيبه عن
عن عائشة تزوج النبى ﷺ من عشرة امرأة ودخل بثلاث عشرة وجمع بين ثمان
عشرة وتوفى عن تسع وظعنها بعضهم فقال

توفى رسول الله عن تسع لفسوة ٭ الهن تعزى المكرمات وتنسب
نعائشة ميمونة وصفيه ٭ وحفصة تتلوهن هند وزينب
جويرية مع رملة ثم سودة ٭ ثلاث وست ذكرهن مهذب



وهند هى ام سلمة ورملة هى ام حبيبة وعد الدماطى فى السيرة من دخل بها او
طلقها قبل الدخول او خطبها ولم يعقد عليها فبلغ مجموع ذلك تلاثين قال
م ر ثم المنهاج محمول على ما زوجه صلى الله عليه وسلم على غيره ولو مطلقات
ومختارات فراقه ولو قبل الدخول ونقل ع شرح المذكور ان الامة التى
وطئها محرم على غيره ايضا واعتمده م وكذا المستعيذة التى قالت له عند
دخوله عليها اعوذ بالله منك فقال لها استعذت بعظيم والحقها فتحرم
على غيره وتكون معدودة فى الخمسة لانها بانه مت على ذلك والندم توبة ان تحرم على
الهمزية واسمها امينة بنت شراحيل وقالت ذلك بقول ضرائها قول له
ذلك فانما حرمت على غيره لانه رجى فى قدره ومرعاية لشرفه ولانه من ازواجه فى
الجنة ولانهن امهات المؤمنين ولان المرأة فى الجنة مع احرار وازواجها ويرد على
قوله لانه رجى فى قدر بقية الانبياء فانه ازواجهم يجوز تغيرهم من الانبياء الزوج
بهن مع انهم احياء فى قبورهم وكذا الشهداء يجوز لغيرهم التزوج بنسائهم
مع انهم احياء فالاولى الاقتصار على التعليل الاتى بعده ولنساء باقى الانبياء
يحرمن على غير الانبياء قوله وذريته اى اولاده وجملة اولاده سبع اربع من
الاناث وثلاث من الذكور وترتيبهم فى اولاده هذا القاسم فزينب فرقية
ففاطمة فام كلثوم فعبد الله فابراهيم وما قيل من انه ولد ثلاثين وهما الطيب
والطاهر فغير صحيح والصحيح انهما القبان لعبد الله واشار بعضهم لهذا الترتيب
بقوله ٭ ياربنا بالقاسم ابن محمد ٭ فبزينب فرقية فبفاطمة
٭ فبام كلثوم فعبد الله ثم ٭ بحق ابراهيم نجى ناظمه
اه وكلهم من خديجة الا ابراهيم فانه من مارية القبطية قوله الطيبين
اى الخالصين من شوائب الكدرات وقوله الطاهرين اى الخالصين من
التقايص الحسية والمعنوية وفى هذين تغليب الذكور على الاناث لشرفهم
قوله واعلم ان الاجمع ان يعرب لفظ الصلاة وسلاما لانهما معمولان لصلى
وسلم وهما مختلفان معنى وقد صرح النحاة انه لا يجمع بين معمولى عاملين
الا اذا اتحد عاملاهما معنى وعملا والا وجب القطع كما قال ابن مالك